

## صحيح ابن خزيمة

باب ذكر الجلوس في الثالثة والتسليم منها ساهيا في الظهر أو العصر أو العشاء  
والدليل على إغفال من زعم أن المسلم ساهيا في الثالثة إذا تكلم بعد السلام وهو غير ذاكر  
أنه قد بقي عليه بعض صلاته أن عليه إعادة الصلاة وهذا القول خلال سنة النبي A